

فهرس المحتويات

كلمة المركز	٥
ترجمة المصنّف في سطور	٨
مقدّمة التحقيق	٢٣
النسخ المعتمدة في تحقيق الكتاب	٣٠
بيان الخطوات المتّبعة في إحياء هذا الأثر	٣٣
شكر وتقدير	٣٥
نماذج من النسخة المُعتمَدة	٣٧
مقدّمة المؤلّف	٥١

النظر في الشروط

النظر في الشروط	٥٥
الأول: اعتبار المسافة	٥٧
الثاني: قصد المسافة	١٠٧
الثالث: أن لا يقطع السفر بإقامة	١٣٣
الرابع: أن يكون السفر سائغاً	١٩٩
الخامس: ألا يكون سفره أكثر من حضره	٢٢٩

٤٢٦..... صلاة المسافر

٢٣٤..... فروع

٢٥٣..... فروع

٢٥٧..... السادس: توارى الجدران وخفاء الأذان

٣٣١..... اشتراط القصر باستيعاب السفر لوقت الفريضة

النظر في القصر

٣٣٩..... النظر في القصر

اللواحق

٣٧٧..... اللواحق

٣٩٧..... مصادر التحقيق

٤٢٥..... فهرس المحتويات

٤٢٧..... الفهرس التفصيلي

الفهرس التفصلي

النظر في الشروط

- الشروط المعتبرة في قصر صلاة المسافر. ٥٧
- الشرط الأول: اعتبار المسافة. ٥٧
- هل المسافة المعتبرة مسيرة يوم أو بريدان ؟ ٥٧
- تحديد القصر بمسيرة يوم لأجل بيان الحكمة. ٥٨
- ترجيح اعتبار التحديد بالبريدان. ٥٨
- بيان منشأ الاختلاف في تحديد المسافة المعتبرة. ٦٥
- الاتفاق على تحديد المسافة بثمانية فراسخ. ٦٦
- الاتفاق على التقصير بأي من الحدين مع الجهل بالآخر. ٦٧
- اختلاف الأقوال في حال تعارض الحدين. ٦٨
- ١ - التعويل على الموجود من الأمارتين. ٦٨
- ٢ - جعل المدار على مسيرة يوم. ٦٩
- ٣ - جعل المدار على ثمانية فراسخ. ٧٠
- ٤ - التوقف والرجوع إلى الأصول. ٧١
- مختار الشيخ الأنصاري ومناقشة المقرر. ٧١
- مدى صحة التعويل على الظن بتحقق المسافة. ٧٢
- الموقف فيما لو تعارضت الأمارتان. ٧٢

٤٢٨..... صلاة المسافر

فروع..... ٧٥

١- القصر حكم وضعي..... ٧٥

٢- لافرق في المسافة بين المستقيمة والمستديرة..... ٧٥

الذهاب والإياب في المسافة المستديرة..... ٧٦

٣- الأقوال في بيان مبدأ المسافة..... ٧٧

اختلاف مبدأ المسافة بين البلدان وبين البادية..... ٧٧

ترجيح أن مبدأ المسافة هو ما انتهى إليه البلد..... ٧٧

مبدأ المسافة في البلدان المتسعة..... ٧٨

٤- حكم الفحص عن المسافة عند الشك فيها..... ٧٩

٥- حكم القصر لو قطع المسافة في مدة غير متعارفة..... ٧٩

٦- حكم من صلى جاهلاً بالمسافة..... ٧٩

حكم المسافة التلفيقية..... ٧٩

الأقوال في المسألة..... ٨١

١- وجوب القصر عيناً لمريد العود ليومه..... ٨١

٢- التخيير بين القصر والتمام..... ٨٣

٣- وجوب القصر عيناً رجوع ليومه أو قبل العشرة..... ٨٣

لا خلاف في اعتبار التلفيق في الجملة..... ٨٤

الاتفاق على اشتراط كون الذهاب أربعة فراسخ في الملققة..... ٨٥

الاتفاق على عدم تخلل قاطع في الملققة..... ٨٥

الفهرس التفصيلي.....	٤٢٩
الفرق بين السؤال عن البُعد المعتبر في القصر والسؤال عن السير في البعد	٨٦
كيفية الجمع بين الروايات في المقام	٨٨
علاج التباين بين الطائفة الرابعة والخامسة من الأخبار	٩٢
مقتضى قواعد الجمع العمل بالطائفة الرابعة.	٩٢
ظاهر الأصحاب عدا بعض على عدم العمل بالرابعة	٩٢
الأخبار الدالة على اعتبار الرجوع ليومه	٩٤
١ - موثقة محمد بن مسلم.	٩٤
المراد بقوله عليه السلام : «في بريد»	٩٤
التأمل في دلالتها على اعتبار الرجوع ليومه	٩٦
احتمال كون الحديث مسوقاً لبيان قضية فرضية دون اشتراط العود	٩٧
الإيراد على الحديث بأن تعليق الحكم على شرط لا يستدعي وجوده	٩٨
٢ - خبر سليمان بن حفص المروزي	٩٨
٣ - حديث تقصير رسول الله ' إذا خرج إلى ذباب	١٠٠
٤ - رواية عبد الرحمن بن الحجاج	١٠١
٥ - رواية عمار بن موسى	١٠٣
٦ - رواية عبد الله بن بكير	١٠٤
شهرة القول بالقصر لقاصد الأربعة بين المتأخرين	١٠٥
طريق آخر لتزييف العمل بأخبار لزوم القصر لمريد الأربعة	١٠٥
الشرط الثاني: قصد المسافة	١٠٧

٤٣٠ صلاة المسافر

يدلّ على اعتبار القصد أنّ من دونه لا يكون السفر اختيارياً ١٠٧

تعليل اعتبار القصد بأنّ للسفر تأثيراً في العبادة ١٠٧

يكفي في اختيارية العمل صدور بعض مقدّماته عن اختيار ١٠٨

لا خلاف في عدم اعتبار السفر الإلجائي ١٠٨

الاستدلال للقصر في السفر الإلجائي بإطلاق السفر في الآية ١٠٩

حصول الرضا في الأثناء هل يصير السفر اختيارياً؟ ١١٠

عدم الخلاف في القصر مع الإكراه ١١٠

توهم دلالة حديث رفع الإكراه على الإتمام ١١٠

تقصير الإمام الرضا عليه السلام في سفر خراسان ١١١

تنبيهات: ١١١

١ - العبرة بقصد واقع المسافة ١١١

٢ - كفاية التعويل على الظنّ أو الشكّ في تحقّق القصد ١١١

وجه التعويل على الأصول العقلانية مطلقاً في تحقّق القصد ١١٢

وجه عدم التعويل عليها مطلقاً كذلك ١١٣

وجه التفصيل بين المقتضي وغيره ١١٤

٣ - المعتبر قصد نوع المسافة ١١٥

حكم العدول من مقصد إلى آخر ١١٧

٤ - لو قصد مسافة على وجه فقهر على خلافه ١١٧

٥ - لا فرق في القصد المعتبرين الاستقلالي والتبعي ١١٨

٤٣١	الفهرس التفصيلي.....
١١٩	استمرار القصد شرط لحدوث القصر أو لاستمراره؟.....
١١٩	حكم التابع لو قصد المتابعة على تقدير بقاء التبعية.....
١١٩	حكم التابع لو شك في بقاء التبعية.....
١٢٠	٦ - يعتبر استمرار القصد مضافاً إلى أصله.....
١٢١	استمرار القصد شرط لحدوث القصر أو لاستمراره؟.....
١٢١	٧ - حكم ما لو صلى قصراً ثم رجع عن نية السفر.....
١٢٢	٨ - مورد ظهور أثر اشتراط قصد السفر.....
١٢٢	شرط القصد هل هو قاطع للسفر أو لحكمه؟.....
١٢٣	أخبار قاطعية عدم القصد لحكم السفر.....
١٢٥	استفادة القاطعية لحكم السفر من كلمات العلامة.....
١٢٦	مدى ظهور كلمات الأعلام في قاطعية نية الإقامة للسفر.....
١٢٩	حكم منتظر الرفقة.....
١٣١	اضطراب عبارة الشرائع في منتظر الرفقة.....
١٣٣	الشرط الثالث: عدم طرؤ ما يقطع السفر.....
١٣٤	شمول أخبار قاطعية الإقامة للإقامة في بعض المسافة.....
١٣٤	حكم الأصحاب بانقطاع السفر لو نوى حين الخروج الإقامة قبل المسافة.....
١٣٥	لا خلاف إلا في قاطعية التردد ثلاثين يوماً.....
١٣٥	فرع: قاطعية مجرد نية الإقامة في بعض المسافة للسفر وعدمها.....
١٣٦	فرع: لو تردد حين الخروج بالإقامة قبل المسافة وعدمها.....

٤٣٢ صلاة المسافر

المراد بالوطن الذي يكون قاطعاً للسفر..... ١٣٧

أقسام الوطن ١٣٨

١ - الوطن الأصلي ١٣٨

٢ - الوطن الاتّخاذي العرفي ١٣٨

المرجع في تعدّد الاتّخاذيّ إلى أكثر من واحد العرف ١٣٨

يعتبر في صدق الاتّخاذي قصد الاستيطان في مكان مخصوص ١٣٩

لا إشكال في قاطعيّة المرور بالوطن الأصلي والاتّخاذي ١٤٠

٣ - الوطن الشرعي ١٤٠

الإشكال في أقلّ ما يتحقّق به الوطن الاتّخاذي ١٤٠

جهات الإشكال في الوطن الشرعي ١٤٠

مسائل في الوطن الشرعي ١٤١

الأولى: خلاف الأصحاب في ثبوت الوطن الشرعي في الجملة ١٤١

يكفي في الاستيطان المعتبر في الشرعيّ مجرد الإقامة ١٤٢

ما يدلّ من الأخبار على كفاية الاستيطان في الماضي ١٤٢

ما يدلّ منها على دوام الاستيطان ١٤٤

صراحة رواية ابن بزيع في أنّ الاستيطان مجرد الإقامة ١٤٤

إطلاق الوطن ينصرف عند العرف إلى مقرّه الأبديّ ١٤٥

شواهد استعمال الاستيطان في مجرد الإقامة في كلمات العلماء ١٤٥

احتمالات المراد من قولهم: «استوطنه ستّة أشهر» ١٤٧

٤٣٣	الفهرس التفصيلي
١٤٨	ما يستدل به على أن الاستيطان بمعنى الاستقرار والإقامة
١٥٢	الاستيطان وضعاً أخص من الإقامة
١٥٢	دلالة رواية ابن بزيع على كفاية الاستيطان في الماضي بمعنى الإقامة
١٥٣	ظهور رواية ابن بزيع في اعتبار الاستيطان الفعلي
١٥٤	وجوه الاعتذار للمشهور في عدم الأخذ بظاهر رواية ابن بزيع
١٥٦	رد الوجوه المذكورة للاعتذار عن المشهور
١٥٩	تعارض الروايات في كفاية الاستيطان الماضي
١٦١	تمامية الجمع بينها بتقييد قوله عليه السلام : «سكنه» وعدمها
١٦١	تمامية الجمع بتقييد قوله عليه السلام : «لا تستوطنه» وعدمها
١٦٣	انسداد باب التقييد في جانبي الروايات
١٦٣	عمومات التمام في الملك معارضة بعمومات القصر في الضيعة
١٦٥	القول بإجمال قوله عليه السلام : «لا تستوطنه» لمعارضته بقوله: «سكنه»
١٦٥	التحقيق البناء على ثبوت الوطن الشرعي
١٦٨	الثانية: في اعتبار الملك في الوطن الشرعي
١٦٩	الأدلة على اعتبار الملك
١٦٩	أ - الأصل
١٧٠	ب - رواية علي بن يقطين
١٧١	ج - رواية إسماعيل بن الفضل
١٧١	د - رواية النخلة

٤٣٤ صلاة المسافر

الثالثة: في اشتراط أن يكون الملك منزلاً له ١٧٢

المراد بالمنزل المبحوث عنه المنزل العرفي ١٧٣

الاستدلال لعدم اعتبار النزول في الملك برواية ابن أبي خلف ١٧٤

الاستدلال لعدم اعتبار النزول في الملك برواية النخلة ١٧٥

الرابعة: في اعتبار قصد السكنى على الدوام في الوطن الشرعي ١٧٧

استعمالات لفظ الاستيطان ١٧٧

الخامسة: في اعتبار كون الشخص متمماً في الستة أشهر في تحقق الوطن

الشرعي ١٧٩

ما يستدل به على اشتراط الإتمام في الستة أشهر في تحقق الوطن الشرعي ... ١٨٠

السادسة: في منشأ الإتمام بناءً على لزومه في تحقق الوطن الشرعي ١٨٣

السابعة: في اعتبار التوالي في الأشهر الستة ١٨٤

الاستدلال لعدم اعتبار التوالي بإطلاق الستة ١٨٥

دفع إشكال عدم الانضباط لو لم يعتبر التوالي ١٨٥

توجيه عدم صدق إقامة الستة على الملقق من الدقائق ١٨٥

توجيه القول باعتبار التوالي في أيام الشهر دون الشهور ١٨٦

ردّ دعوى ظهور الستة في التوالي ١٨٦

اليوم والشهر والسنة حقيقة في برهة معينة من الزمن ١٨٧

الغالب في موارد استعمالها إناطة الحكم بمقدار ذلك العدد ١٨٧

دعوى ظهور الستة في توالي الشهور لا الأيام ١٨٧

٤٣٥	الفهرس التفصيلي
١٨٨	الوطن العرفي الاتّخاذي
١٨٨	لا إشكال في ثبوت الوطن العرفي في الجملة
١٨٩	بيان الوجه في تعرّض العلامة للوطن العرفي
١٨٩	ردّ استدلال الروض للوطن العرفي برواية ابن بزيح
١٩٠	شروط الوطن الاتّخاذي
١٩١	إناطة صدق الوطن الاتّخاذي بفترة زمنية معينة
١٩١	اعتبار الشهيد ستّة أشهر في تحقّق الاتّخاذي كما في الشرعي
١٩٣	الاستدلال لاعتبار ستّة أشهر في صدق الاتّخاذي
١٩٥	تنبيهان:
١٩٥	الأوّل: تضادّ مذاق الأعلام في مرجعية العرف في المقام
١٩٦	الثاني: نيّة الدوام يراد بها دوام السكنى في الجملة
١٩٩	الشرط الرابع: أن يكون السفر سائغاً
٢٠١	المقصد الأوّل: في موضوع سفر المعصية
٢٠١	أقسام سفر المعصية
٢٠٣	السفر لغاية المعصية هو القدر المتيقّن من النصّ والإجماع
٢٠٣	شمول الحكم للسفر الذي نفسه معصية أو مصداق لها
٢٠٤	الكلام في شمول الحكم للسفر الذي تكون حرّمته مقدّمية
٢٠٥	حكم ما لو عرض لسفر المعصية وجوب أو إباحة
٢٠٦	حكم الصلاة في طريق الرجوع من سفر المعصية إلى المنزل

٤٣٦ صلاة المسافر

المقصد الثاني: هل الإباحة شرط في المسافة خاصة أو في السفر مطلقاً؟ ٢٠٧

الحكم مبني على أن سبب القصر التلبس بالسفر السابق أو في كل آن ٢٠٨

دلالة الروايات على أن سبب القصر يتجدد بتجدد الأيام ٢٠٨

ما علل به اشتراط إباحة السفر يدل على إناطة القصر بحال العصيان ٢١٠

استناد التقصير في كل آن إلى السبب الموجود حينه لا في زمان سابق عليه ٢١١

عدم توفّر شرط الإباحة لا يخرج الشخص عن كونه مسافراً ٢١٢

بطلان المقايضة بين شرطية استمرار القصد وشرطية الإباحة ٢١٢

إطلاقات أدلة اشتراط الإباحة تقضي بمنافاة الترخّص للعصيان مطلقاً ٢١٣

ظواهر اشتراط إباحة السفر ابتداءً واستدامةً كونه شرط مطلقاً ٢١٤

تعلييل الترخّص بزوال المانع لو عاد إلى الطاعة يقضي بإطلاق الشرطية ٢١٥

عبارة الصدوق صريحة في انقطاع الترخّص بالعدول بعد المسافة ٢١٥

تشبيهه قصد المعصية بنية الإقامة معناه مساواة المسافة لما بعدها ٢١٦

هل نية المعصية أثناء السفر المباح تنفي الترخّص قبل الضرب في الأرض ٢١٧

المقصد الثالث: في ضمّ الباقي إلى السابق عند العدول عن المعصية ٢٢٠

بيان حكم الصلاة في سفر الصيد ٢٢٣

لا خلاف في عدم الترخّص إذا كان الصيد للهو ٢٢٤

لا خلاف في الترخّص إذا كان الصيد لقوت العيال ٢٢٥

اختلاف الأقوال في الصيد إذا كان للتجارة ٢٢٥

ما يستدل به لرأي القدماء من وجوب الإتمام ٢٢٦

٤٣٧	الفهرس التفصيلي
٢٢٦	معارضته بما يدلّ على حصر الإتمام بسفر اللهو
٢٢٩	الشرط الخامس: أن لا يكون كثير السفر
٢٣٠	الضابطة المشهورة في الإتمام أن لا يكون كثير السفر
٢٣٠	الضابطة الثانية: أن لا يكون ممّن يلزمه الإتمام في السفر
٢٣١	الإشكال على الضابطة الثانية
٢٣١	إمكان توجيه الضابطتين المذكورتين
٢٣٣	ضابطة أخرى: أن لا يكون السفر عملاً له
٢٣٤	١. شمول الحكم بالتمام لمن كان السفر مقدّمة لشغله
٢٣٦	٢. العبرة بصيرورة السفر صنعة له لا الكثرة الفعلية
٢٣٨	٣. اعتبار تكرار السفر في المكاري والملاح وأمثالهما
٢٣٩	كفاية سفرين في التكرار المعتبر وعدمه
٢٤١	دفع كون إناطة الكثرة بالثلاثة يوجب حدوث حكمها في الرابعة
٢٤٢	٤. تتحقّق الأسفار الثلاثة بتخلّل القاطع بين كلّ سفرين
٢٤٢	كفاية المرور على الوطن الأصلي في التخلّل المزبور
٢٤٢	كفاية المرور على الوطن الشرعيّ ومحلّ الإقامة في تخلّل القاطع
٢٤٣	انقطاع الكثرة بالإقامة عشرة أيّام في بلده
٢٤٤	الروايات الدالة على انقطاع الكثرة بإقامة العشرة
٢٤٤	عدم كفاية العشرة غير المنويّة في غير المنزل لانقطاع الكثرة
٢٤٥	دفع توهم استلزام تقييد عشرة غير البلد بالقصد لتقييدها في البلد

٤٣٨ صلاة المسافرين

حكم التردد ثلاثين يوماً في قطع الكثرة وعدمها ٢٤٦

هل مقام العشرة قاطع لموضوع الكثرة أو قاطع لحكمها؟ ٢٤٨

إتمام البدوي هل لأنه كثير السفر أو هو عنوان مستقل؟ ٢٤٩

جهات البحث في الملاح والبدوي ٢٥٠

١. وقت وجوب الإتمام على البدوي والملاح ٢٥٠

٢. انقطاع إتمام البدوي والملاح بإقامة العشرة وعدمه ٢٥١

٣. وقت عود الإتمام للبدوي بعد انقطاعه بالإقامة عشرة أيام ٢٥٢

١ - حكم المكاري ونحوه لو سافروا سفراً ليس من شغلهم ٢٥٣

صور مشكلة في المقام والفتوى فيها مهلكة عظيمة ٢٥٤

٢ - حكم هؤلاء لو جدّ بهم السير ٢٥٥

٣ - حكم ما لو شك في الابتداء في تعلّق الإتمام على هؤلاء ٢٥٦

الشرط السادس: تجاوز حدّ الترخّص ٢٥٧

التواري فعل بين اثنين وكلّ ما كان كذلك تجوز نسبته إلى أحدهما ٢٥٧

بيان النكتة في تعبير المحقق في الشرائع عن هذا الشرط ٢٥٨

خفاء الأذان وخفاء الجدران طريقتان أو موضوعان ٢٦٠

لو تعارض خفاء الأذان مع خفاء الجدران ٢٦٠

نقد القول بالتخيير المقرر بين الأخبار في حال التعارض بينهما ٢٦٠

وجوه علاج التعارض بحسب الدلالة ٢٦١

ترجيح عدم الاكتفاء بأحدهما في حال الانفراد ٢٦٣

٤٣٩	الفهرس التفصيلي
٢٦٦	رد إشكال تأخير البيان عن وقت الحاجة لو لم يكتف بأحدهما
٢٦٦	الإشكال على جعل كل منهما حداً مستقلاً
٢٦٩	البناء في المقام على إجراء قواعد الجمع بين السببين ليس على ما ينبغي
٢٧٠	تنبيهات:
٢٧٠	١- مقتضى الأصل العملي عدم الاكتفاء بكل واحد منهما
٢٧١	٢ - تحديد المراد بأذان البلد
٢٧١	٣ - المدار في التواري على استتار البلد عن المسافر
٢٧٢	المدار على استتار صورة البيوت دون الشبح وخفاء الأذكار دون الصوت
٢٧٣	٤ - جواز التعويل على التقدير في بعض الموارد وعدمه
٢٧٤	البناء على التقدير وعدمه في البوادي
٢٧٩	الخلاص في اعتبار حدّ الترخّص في العود
٢٨٠	الأقوال في العود
٢٨١	ردّ نسبة الاكتفاء بظهور أحد الحدين في العود للقضاء
٢٨٣	لا دليل على الاكتفاء بأحدهما في طريق العود
٢٨٣	رواية ابن سنان تدلّ على اعتبار ظهورهما معاً في العود
٢٨٤	عموم حدّ الترخّص لمن يقصّر بعد التمام كالهائم ونحوه وعدمه
٢٨٥	الظاهر اختصاص حدّ الترخّص بمنشئ سفر جديد
٢٨٦	ما يدلّ على عموم حدّ الترخّص للمقيم عشرة أيام
٢٨٦	ما يدلّ على اختصاص حدّ الترخّص بمن سافر عن وطنه

٤٤٠ صلاة المسافر

اعتبار حدّ الترخّص في بلد الإقامة عند الخروج منه مسافراً وعند الدخول إليه
مقيماً ٢٨٨

الإشكال في عموم حدّ الترخّص للمتردّد ثلاثين يوماً ٢٨٩

حكم ما لو نوى الإقامة في غير بلده ٢٩٠

جهات البحث في ناي الإقامة ٢٩١

١ - المراد بالنية في المقام ٢٩١

حكم الظنّ بالمقام عشراً ٢٩٢

٢ - أن لا يعزم على الخروج عن محلّ الإقامة إلى فوق حدّ الترخّص ٢٩٢

دعوى عدم قدح الخروج القصير إلى أطراف البلد ٢٩٣

اختلاف حكم الخروج باختلاف قلّة الإقامة وكثرتها ٢٩٤

القادح في الاستدامة يعتبر قصد عدمه ابتداءً ٢٩٤

منافاة العزم على الخروج لنية الإقامة ٢٩٥

قصد الخروج عن محلّ الإقامة إلى ما دون حدّ الترخّص ٢٩٥

٣ - بيان الضابط في محلّ الإقامة ٢٩٥

لا بدّ في محلّ الإقامة من كونه ممّا تصحّ نسبة إقامة العشرة إليه عرفاً ٢٩٦

لا بدّ لمحلّ الإقامة من وحدة عرفية ٢٩٧

لا تنعقد الإقامة في كلّ أرض لو أخبر بالإقامة فيها لاستفصل ٢٩٨

سراية قصد الإقامة من الخاصّ إلى العامّ ٢٩٩

٤ - البحث في مسائل ٢٩٩

٤٤١	الفهرس التفصيلي
٢٩٩	الأولى: اعتبار التوالي في العشرة
٣٠٠	الثانية: كفاية تلفيق اليوم في تحقّق الإقامة وعدمه
٣٠٠	تحقيق في المراد من اليوم
٣٠٤	إطلاقات اليوم
٣٠٧	دفع توهم جواز المسامحة في عشرة أيّام الإقامة
٣٠٨	الثالثة: اعتبار الليالي تبعاً لاعتبارتوالي الأيّام
٣٠٨	الرابعة: لا بدّية استكمال العشرة حقيقةً
٣٠٩	حكم المتردّد عزمه في مكان
٣٠٩	جهات البحث في المسألة
٣١٠	١ - هل التردّد لشهر قاطع للسفر أو لحكمه؟
٣١١	الاستدلال على أنّ التردّد ثلاثين يوماً قاطعاً للسفر
٣١١	٢ - مقدار زمان التردّد
٣١٢	إطلاقات لفظ الشهر
٣١٤	دخول الليالي في المراد من لفظ الشهر أصالةً أو بالتبع
٣١٤	المراد من لفظ الشهر الوارد في نصوص المقام
٣١٧	٣ - اعتبار وحدة محلّ التردّد وعدمها
٣١٩	٤ - اعتبار حدّ الترخّص للمتردّد
٣٢١	يستقرّ حكم الإتمام على المقيم بأداء صلاة فريضة تامّة
٣٢١	لا يستقرّ الإتمام بأداء النافلة التي هي من آثار الإتمام

٤٤٢ صلاة المسافر

هل يستقرّ حكم التمام على المقيم لو أتى ببعض الصلاة أو الصوم؟ ٣٢٢

الأظهر التفصيل الذي اختاره الشهيد الثاني في الصلاة والصوم ٣٢٢

دليل تعدية الحكم من الفريضة التامة إلى غيرها ممّا يلزم التمام ٣٢٤

الإشكال في التعدي عن مورد النصّ إلّا في بعض الصور ٣٢٨

اعتبار استناد التمام في الصلاة التامة إلى النية وعدمه ٣٣٠

اشتراط القصر باستيعاب السفر لوقت الفريضة وعدمه ٣٣١

الأقوال فيما لو سافر أثناء الوقت ولم يصل ٣٣٢

الأقوال فيما لو حضر ولم يخرج الوقت بعد ٣٣٢

تحقيق مقتضى القاعدة في المسألتين ٣٣٣

الأخبار الدالة على الاعتبار بحال الأداء ٣٣٦

الأخبار الدالة على الاعتبار بحال الوجوب ٣٣٧

التعارض بين الأخبار تعارض المتباينين ٣٣٧

وجه الجمع بين الروايات المتعارضة ٣٣٨

الاعتبار في القضاء بحال الفوت ٣٣٨

النظر في القصر

القصر بعد اجتماع شرائطه عزيمة ٣٤١

ما يستثنى من لزوم القصر ٣٤٢

١ - القصد إلى أربعة فراسخ ٣٤٢

٤٤٣	الفهرس التفصيلي
٣٤٢	٢ - الأمكنة الأربعة
٣٤٤	تحديد المراد بحرم الحسين (عليه السلام)
٣٤٤	المنع من بناء التخيير على عنوان (عند قبر الحسين (عليه السلام))
٣٤٥	المنع من بناء التخيير على عنوان (حرم الحسين (عليه السلام))
٣٤٥	بناء التخيير على عنوان (الحائر)
٣٤٦	دفع احتمال أن العبرة بالأعمّ وذكر الأخصّ لأنّه بعضه
٣٤٨	النسبة بين (الحرم) و(الحائر) نسبة المطلق والمقيّد
٣٤٩	ليس في الأثر ما يعيّن موضع الحائر على وجه اليقين
٣٥٠	الحائر أوسع من الروضة المباركة
٣٥٢	أقوال العلماء في حدّ الحائر بحسب ما نقله المجلسي
٣٥٣	لا الإشكال في أن المراد من حرم أمير المؤمنين (عليه السلام) مسجد الكوفة
٣٥٣	المراد من حرم الله وحرم رسوله (صلى الله عليه وآله) البلدان لا المسجدان
٣٥٥	تعميم الحكم للتوسعة في المسجدين أو اختصاصه بالقديم
٣٥٦	١. حكم النوافل في مواضع التخيير
٣٥٨	٢. جواز الإتمام في مواضع التخيير ولو كانت ذمّته مشغولة بالقضاء
٣٥٨	٣. حكم ما لو ضاق الوقت إلّا عن أربع
٣٦٠	٤. حكم قضاء الصلاة لو فاتت في أحد مواضع التخيير
٣٦٢	حكم ما لو أتمّ المسافر عمداً
٣٦٤	حكم المسافر لو أتمّ صلاته ناسياً

٤٤٤..... صلاة المسافر

المراد بالنسيان هنا نسيان الفعل لا نسيان لزوم القصر..... ٣٦٦

ردّ دعوى أنّ المراد بالنسيان هنا نسيان الحكم..... ٣٦٧

حكم المسافر المتمّ عن جهل بأصل الحكم..... ٣٦٩

حكم المسافر المتمّ عن جهل ببعض الخصوصيّات..... ٣٧٠

فروع المسألة:..... ٣٧٥

١. حكم المسافر الصائم جهلاً بحكم المتمّ كذلك..... ٣٧٥

٢. حكم التقصير في موضع الإتمام جهلاً..... ٣٧٥

٣. إلحاق الجهل بالموضوع بالجهل بالحكم..... ٣٧٦

اللوائح

خروج المقيم عن محلّ إقامته..... ٣٧٩

الاتّفاق على أنّ المقيم حكمه التمام حتّى ينشئ سفرًا جديدًا..... ٣٨٠

الاتّفاق على وجوب التمام للمقيم لو عاد إلى محلّه ونوى إقامة جديدة..... ٣٨٠

الاختلاف في عزمه العود إلى محلّ الإقامة والخروج منه قبل العشرة

لمسافة..... ٣٨١

تفصيل الشهيد والفاضل الهندي في حكم العود..... ٣٨٢

القول بأنّ المدار على قصد التلبّس عرفاً..... ٣٨٣

نظر المفصّلين بين الذهاب والعود إلى أنّ السفر أمر عرفي..... ٣٨٥

وجه القول بالإتمام مطلقاً..... ٣٨٨

وجه القول بالقصر مطلقاً..... ٣٨٩

الفهرس التفصلي.....٤٤٥

ترجیح القول بالتفصیل بین الذهاب والإیاب.....٣٩١

مفهوم إناطة الإتمام في الحالات الثلاثة بقصد العود والإقامة.....٣٩١

قاطعية التردد في الإقامة للسفر وعدمه.....٣٩٢